

# استقلال القضاء عبر العصور الإسلامية للدكتور شوكت عليان

نستطيع أن نستخلص من صفحات التاريخ ما كان عليه القضاء في الإسلام من الإجلال والاحترام . وما كان لقضائه من السلطة والسلطان . وما يلفوه من الحفاوة والمكانة لدى الخليفة والولاة . فلقد روى لنا التاريخ الحال ما كان للقضاة من منزلة سامية . ومكانة عظيمة في نفوس الناس عامة والخلفاء خاصة لما تتطوّي عليه نفوسهم من العزة والكرامة . و Mage جلت عليه طباعهم . من التزامه والاستقامة . وحافظوا عليه من العفة وعلو الهمة . يتمثل ذلك في كرم الطباع . ومتانة الأخلاق . وعدل في الأحكام . وحرية في الرأي . وسلامة في الحق . وفصل في الخصومات . عدل منصف . ما ح كل يهتان وجوه . كتاب الله امامهم . وهدي رسول الله . صل الله عليه وسلم . طريقهم يهدون بهديهما . ويسترشدون بنورهما . ما يتحقق العدالة والإنصاف . بذلك نادر وفطنة قوية . وقريبة وقادرة . وقد عاهدوا أنفسهم على القضاء بالحق . والحكم بالعدل . والتسوية بين الخصوم . فيما كانت منزلتهم . وتبينت شخصياتهم . فيبلغوا بذلك منزلة عظيمة في قلوب الناس . فهياهم الأمراء . ويخضع لحكمهم الخليفة ( يحدثنا محمد بن نعيم عن أبيه . قال : شهدت أبا هريرة يقضى . فجاءه العارث بن الحكم . فجلس على وسادته . التي يتكئ عليها . فظن أبو هريرة أنه لحاجة غير الحكم فجاءه رجل . فجلس بين يدي أبي هريرة . فقال له مالك : قال : استأذني على العارث . فقال أبو هريرة . قم فاجلس مع خصبك . فانها سنة أبي القاسم . - صل الله عليه وسلم - ) (1) : وقال محمد قال خالد ابن سعد : سمعت محمد بن الجبار يقول عن حدثه . ان الأمير عبد الرحمن ابن معاوية . دخل عليه حبيب القرشي . فشكى اليه بالقاضي عبد الرحمن

ابن طريف . وذكر أنه يريد أن يسجل عليه في ضيمة قيم فيها عنده .  
 وادعى على حبيب فيها الغصب . والمدعى فأرسل الأمير رحمة الله في القاضي  
 وتكلم معه في ذلك وأمره بالثبت ونهاه عن المجلة . فخرج ابن طريف من  
 من فوره وأرسل في الفقهاء والمدouل فتفقد القضية على حبيب . وسجل  
 وأشهد . فدخل حبيب على الأمير ووسفه بالبغضه له . والاستخفاف به .  
 فتفقىب الأمير غضبا شديدا . وأرسل إلى القاضي ابن طريف وأدخله على  
 نفسه ثم قال له . من أقدمك أن تتفقد الحكم بعد أن أمرتك بالثبت  
 والأثابة . فقال له ابن طريف : أقدمني الذي أقدمك هذا المقعد . ولو لاه  
 ما قعدته . فقال له الأمير . قولك هذا أعجب من فعلك . ومن أقدمني هذا  
 المقعد ؟ فقال . رسول رب العالمين . فلولا قرابتكم منه ما قعدتم هذا المقعد .  
 وإنما بعث بالحق ليقضى على القريب والبعيد ثم قال له القاضي أيها الأمير .  
 ما الذي يجعلك على أن تتعامل لبعض رعيتك على بعض وأنت تجد من ذلك  
 وجهها أن ترضى به من تعنى به من مالك . فقال له الأمير فلم يقل الذين  
 استحقوا الضيضة أن يبيعواها فاشترىها لحبيب من مالي وأرضيهما في ثمنها  
 فقال له ابن طريف . اذا أرسل في القوم وأهاطفهم في ذلك . فان أجاياوا  
 الى البيع . والا فان حكمي قد نفذ فخرج القاضي فأرسل في القوم وتكلم  
 معهم في الضيضة فاجاياوا الى البيع ان اجزل لهم الثمن . فكان حبيب يقول  
 بعد ذلك جزى الله عنى ابن طريف خيرا . كانت بيدي ضيضة حرام فجعلها  
 ابن طريف حلالا ) ٢( .

وإذا بحثت عن علو مكانة القضاة . وعظم شأنهم وعدم اكتراهم  
 بشخصية من يحضر أمامهم . وجدتهم قوة في الامان . وحيا في العدالة .  
 وزهدا في الوظيفة التي لم يتولوها طمعا في الدنيا . ولا حرسا على جمع  
 المال . وإنما تولوها لانتصاف المظلوم من ظلمه ونصرة الفسيف من  
 اعتدى عليه . اجابة لدعوة الدين القيم . ( ولتكن منكم امة يدعون الى  
 الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ) ٣( وهذا مادعى كثير من  
 الفقهاء - صحابة وتابعين - الى الاعراض عن الدخول فيه خشية أن يجرهم  
 ذلك الى ارتكاب منكر . او تقصير في واجب ) ٤( . اذ ولادة القضاء اعظم  
 خطرا بعد الامام الذي جعله الله زماما للدين وقواما للدنيا . لما يتقلده  
 القاضي من تنفيذ القضايا . وتغليض الأحكام في الدمام والفروج والأموال  
 والأعراض . وما يتصل بذلك من ضروب المنافع ووجوه المفسار . وكانت  
 العقبى من الله في ذلك فطبيعة المقام هائلة الموقف مخوفة المطلع . اختلفت في  
 ذلك الهم من عقلاه الناس وعلمائهم . فقبل كثير منهم القضاء رغبة في

شرف العاجلة . ورجام لمعونة الله عليه واتكالا على سعة عفوه فيه . ونفر آخرون منه . رهبة من مكرره الأجلة . وحدار من الله فيما قد يكون منهم وعلى أيديهم . فمن نفر من المسحابة . عبد الله بن عمر (٥) ( روى الترمذى في سنته . ان عثمان - رضي الله عنه - قال لعبد الله بن عمر . اذهب فاقض بين الناس . قال او تعافيني يا أمير المؤمنين . قال وما تكره من ذلك . وقد كان أبوك يقضى . قال . ان أبي كان يقضى فإذا أشكل عليه أمر سال رسول الله . فإذا أشكل على رسول الله سال جبريل . وانى لا أجده من أسأله . وقد سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول ( من عاذ به فقد عاذ . وانى أعوذ به ان تجعلنى قاضيا ) (٦) . ومن نفر من التابعين واتباعهم أبو حنيفة ومالك بن أنس وابن أبي ذئب . رضي الله عنهم . فاما أبو حنيفة فاحتاج يقوله ( انى لمولى . ولا يصلح ان يلي القضاء مولى ) وأما مالك فاحتاج بأن قال « انى رجل محدود ولا يصلح ان يلي القضاء محدود » وأما ابن أبي ذئب فقال ( انى قرشى . ومن يشرك في النسب لا يتبغى ان يشرك في الحكم ) . وهكذا احتاج كل واحد منهم بما علم الله صدق نيته فيه فعاصم معاوية بن سخر من محة القضاء (٧) ( روى أن يزيد بن عمر بن هبيرة أراد أن يولى أبو حنيفة قضاء الكوفة فباين فضبه مائة سوط مفرقة على أن يلي القضاء فايى ) (٨) .

وحاول المنصور أن يوليه القضاء فأعتذر أبو حنيفة . فدعى مرة أخرى للقضاء فقال ( حتى أستشير أصحابي فاستشار أبا يوسف فقال له . لو تقلدت القضاء لنفعت الناس . فنظر إليه أبو حنيفة نظرة المضب و قال .. أرأيت أن أغير البحر سباحة أكنت أقدر عليه فقال أبو يوسف البحر عميق والسفينة وثيق والملاح عالم . فقال الإمام كاني بك قاضيا - وذكر البزازى في مناقبه أقوالا حاصلها أن الإمام لم يقبل القضاء ومات على الاباء ) (٩) .

كذلك من نفر من القضاء أبو خزيمة بن إبراهيم بن يزيد الرهيني قاضي مصر سنة ١٤٤هـ في خلافة جعفر المنصور . والحارث بن مسكون في خلافة المتوكل (١٠) .

وفي بلاد المغرب - في خلافة عبد الرحمن بن معاوية - ومحمد بن عبد الرحمن بن معاوية نفر منه بعض الناس (١١) ولما ولى الخلافة هشام

ابن عبد الرحمن رحمة الله أرسل في مصعب بن عمران إلى شيعته ذذكر أنه أثناء الرسول وزوجته تنسج في منسج لها والمصعب بين يدي المنسج يعلم لها الوشائع . ففتحت المرأة بأصابعها في المنسج ثم قالت له . ترد القضاء أيضاً على هذا الأمير كما ردته على أبيه . ثم ترجع إلى وشائع المنسج . فلما قدم المصعب على هشام قال له قد علمت أنه إنما منعك من قبول القضاء من أبي الأخلاق التي كانت له . وقد عرفت أخلاقي . فتولى القضاة . فابن عليه فوز عليه هشام رحمة الله عزماً شديداً حتى ولـي القضاة ) (١٢) وعيـد الله بن وهب وسفـيان الثوري والـحارث بن مـسكن رفـعوا أن يتولـوا القـضاـء ) (١٣) .

ورغم أقوال العلماء في البعد عنه . ورغم مالقوه من العناء والمشقة . فإنهم تقلدوا القضاة . وضربوا له أعلى الأمثال . وأذرفـها في المـدـالة . وما يـعـكيـهـ لـناـ التـارـيـخـ فـيـ هـذـاـ (ـ أـنـ العـيـاسـ بـنـ عـبـدـ اللهـ الـمـروـانـيـ غـصـبـ ضـيـعـةـ مـنـ رـجـلـ .ـ يـجـبـانـ .ـ وـتـوـقـيـ الرـجـلـ وـتـرـكـ أـطـلاـلـ فـلـمـاـ يـلـنـوـ وـانـتـهـيـ الـيـهـ عـدـلـ مـعـصـبـ بـنـ عـمـرـانـ .ـ قـدـمـواـ قـرـطـبـةـ وـأـنـهـوـ إـلـيـهـ مـظـلـمـتـهـ وـأـثـبـوـهـ عـنـهـ .ـ فـبـعـثـ الـقـاضـيـ فـيـ الـعـيـاسـ بـنـ عـبـدـ اللهـ وـأـعـلـمـهـ مـاـ ذـكـرـهـ الـقـوـمـ .ـ وـعـرـفـهـ بـالـشـهـودـ عـلـيـهـ وـأـبـاـحـ لـهـ الـمـدـفعـ وـضـرـبـ لـهـ أـجـلـ بـعـدـ أـجـلـ .ـ فـلـمـاـ اـنـصـرـتـ الـأـجـالـ وـعـجزـ عـنـ الدـفـعـ أـعـلـمـهـ أـنـ يـنـقـذـ الـحـكـمـ عـلـيـهـ .ـ فـدـخـلـ الـعـيـاسـ عـلـيـهـ الـأـمـيرـ الـحـكـمـ .ـ رـحـمـهـ اللهـ .ـ وـسـالـهـ أـنـ يـوـصـيـ الـقـاضـيـ بـالـتـغـلـيـ عنـ النـظـرـ .ـ وـأـنـ يـكـونـ الـأـمـيرـ النـاظـرـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ خـصـمـهـ .ـ فـدـعـىـ الـأـمـيرـ يـقـتـيـ لـهـ يـسـىـ «ـ بـرـزـتـ »ـ وـأـوـسـاءـ إـلـيـ مـعـصـبـ بـنـ عـمـرـانـ بـأـنـ يـتـخلـلـ عـنـ النـظـرـ .ـ فـلـمـاـ أـدـىـ الـفـتـيـ الـوـصـيـةـ .ـ قـالـ لـهـ مـعـصـبـ .ـ أـنـ الـقـوـمـ قـدـ أـثـبـوـتـ حـقـهـمـ وـلـزـمـهـ فـيـ ذـلـكـ عـنـاءـ طـوـيلـ .ـ وـنـصـبـ شـدـيدـ .ـ لـبـعـدـ مـكـانـهـ .ـ وـقـدـ ثـبـتـ دـعـوـاهـ .ـ وـلـسـتـ أـتـغـلـيـ عـنـ النـظـرـ حـتـىـ أـحـكـمـ لـهـ فـرـجـعـ الـفـتـيـ وـأـدـىـ مـاـ قـالـ إـلـيـ الـأـمـيرـ فـحـلـ الـعـيـاسـ يـغـرـيـهـ .ـ وـيـقـولـ لـهـ قـدـ أـعـلـمـ الـأـمـيرـ بـاستـغـافـالـهـ .ـ وـأـنـ يـرـىـ أـنـ الـحـكـمـ لـهـ لـأـلـأـمـيرـ .ـ فـصـرـفـ الـأـمـيرـ الـحـكـمـ الـفـتـيـ إـلـيـهـ يـقـولـ لـهـ .ـ لـأـبـدـ أـنـ تـكـفـ عـنـ النـظـرـ بـيـنـهـ وـأـنـ اـكـوـنـ أـنـاـ النـاظـرـ فـيـ ذـلـكـ .ـ فـلـمـاـ عـادـ الـفـتـيـ إـلـيـ مـعـصـبـ بـذـلـكـ مـنـ عـنـدـ الـأـمـيرـ أـمـرـهـ بـالـقـعـودـ .ـ ثـمـ أـخـذـ كـتـابـاـ فـعـقـدـ حـكـمـ لـلـقـوـمـ بـالـضـيـعـةـ .ـ ثـمـ نـفـذـهـ بـالـاـشـهـادـ فـيـهـ ثـمـ قـالـ لـلـفـتـيـ .ـ اـذـهـبـ فـاعـلـمـهـ أـنـيـ قـدـ أـنـقـذـتـ مـالـزـمـنـيـ فـحـرـفـ كـلـامـ الـقـاضـيـ .ـ وـنـقـلـ عـنـهـ إـلـيـ الـأـمـيرـ أـنـ قـالـ قـدـ حـكـمـ بـحـكـمـ الـعـدـلـ .ـ فـيـنـقـضـهـ الـأـمـيرـ أـنـ قـدـرـ .ـ فـأـطـرـفـ الـأـمـيرـ الـحـكـمـ وـجـعـلـ الـعـيـاسـ يـغـرـيـهـ .ـ وـيـوـقـدـ غـضـبـهـ وـهـمـ بـمـعـصـبـ .ـ إـلـيـ أـنـ تـدـارـكـهـ عـصـمـةـ مـنـ اللهـ .ـ ثـبـتـ بـصـيرـتـهـ .ـ فـسـرـىـ عـنـهـ وـقـالـ لـلـعـيـاسـ مـاـ أـشـقـاهـ مـنـ لـطـمـهـ قـلـ

القاضي ثم رجع الى ما كان فيه ولم يعرض للقاضي . ونفذه له حكمه ، (١٤) وفي رواية أخرى أنه قال للعباس « أربع على ظلمك . فما أثقاء من جرى عليه قلم القاضي . ففتق عند أمره فانه أثبه بنا وأولى بك » (١٥) واقام على حسن رأيه في القاضي . ولم يتمعرض له .

حكي أن علياً رضي الله تعالى عنه - دخل على شريح مع خصم له ذمي . فادعى علي عليه درعا سقطت منه . فقال للذمي ما تقول . فقال . مالي بيدي فقال لعلي - رضي الله عنه - ألك بينة على أنها سقطت منك . قال . نعم فأحضر كلا من العسن . وقنبور مولاه . فقال قبلت شهادة قنبور . ورددت شهادة العسن . فقال علي : ثكلتك أملك أما بلغت أن النبي صل الله عليه وسلم - قال . الحسن والحسين سيداً شباب أهل الجنة . فقال . اللهم نعم . غير أني لا أخذ بشهادة الولد لوالده . فقال لليهودي . خذها فليس عندي غيرها . فقال اليهودي أشهد أنها لك . وأن دينكم هو الحق . قاضي المسلمين يحكم على أمير المسلمين ويرضى . أشهد أن لا إله إلا الله . قدفع له علياً الدرع فرحاً باسلامه ) (١٦) فتلك هي حال القضاة يمتحنون الواحد منهم فيها بالعرية التامة . والاستقلال في الأحكام . لا يهاب أمير المؤمنين لما كان به . ولا يخشاه لسلطانه . ولا يتعرج عن رد شهادة سيد شباب أهل الجنة . لاقتاعه بعدم قبول شهادة الولد لوالده .

وكان القاضي محمد بن بشير من عيون قضاة الأندلس . ومن وجوهه أهل القضاء بهاء . كان شديد الشكيمة . ماضي العزيمة . مؤثراً للصدق . صلباً في الحق . لا هوادة عنده لأهل العرم . ولا مداهنة في أحكام السلطان . ولا يعبأ على جميع أهل الخدمة . ولا على من لا ذ بالغليفة من جميع الطبقات ( قال أحمد بن خالد . كان أول من أنفذه محمد بن بشير . من أحكام التسجيل على الأمير الحكم في أرجاء القنطرة . اذ قام فيها بعض من قام فسمع من البيعة وأشهد . ثم ابتعثها للأمير الحكم بعد ذلك ابتهاعاً صحيحاً . فكان الأمير الحكم بعد ذلك يقول . رحم الله محمد بن بشير . فقد أحسن فيما فعل بنا . كان في أيامينا شيء مشتبه فصححه لنا . وصار حلالاً فطاب لنا ملكه ) (١٧) ودخل الأشعث بن قيس على شريح القاضي وهو في مجلس القضاء : ( فقال مرحباً بشيخنا وسيدنا وأجلسنا وجلس معه . وبينما هو جالس عنده . اذ أقبل رجل يظلم من الأشعث . فقال له شريح . قم فاجلس مجلس المقص وتكلم صاحبك . فقال . بل أكلمه من مجلسي . فقال له لا تقوم من أو لأمر من يقيمه . فقام امتثالاً لأمر القضاء ) (١٨) .

الثاني فدخل سعيد الغير بالكتاب الى الحكم وأداء شهادته في الوثيقة وقد كان السدى بن الحكم قد ول ابراهيم بن اسحاق القاري حليف بني زهرة القضاة بعد لهيمة ١٦٤هـ فقام ستة أشهر ، ثم اختصم اليه رجلان في شيء فامر بالكتاب على أحد الرجلين بانفاذ الحكم فشفع الرجع يابن أبي عون الى السرى أن يتوقف عن الحكم . فان اصطلحا والا حكم بينهما فجلس ابراهيم في منزله فركب اليه السرى . وساله الرجوع فقال . لا أعود الى ذلك المجلس أبدا ، ليس في الحكم شفاعة (١٩) .

هكذا كان القضاة . وهذا شأنهم - كتاب الله أمامهم - وهدي رسول الله - صل الله عليه وسلم - طريقهم . وكيف يخضعون لحاكم . او سلطان يعقوبهم عن امضاء حكم الله تعالى . لم يكن ذلك دأب القضاة ( حدث أن سعيد الغير بن الأمير عبد الرحمن الداخل كانت له خصومة أمام القاضي بن بشير سنة ١٩٨هـ فوكيل وكيل يخاصم عنه أمام القاضي وكان بيده وثيقة فيها شهادة شهدوا ماتوا ولم يبق حيا من الشهود الا الأمير الحكم وشاهد آخر . فشهد ذلك الشاهد سعيد الغير وضرب القاضي أجيلا لساع شهادة الشاهد الثاني فدخل سعيد الغير بالكتاب الى الحكم وأداء شهادته في الوثيقة وقد كان كتبها قبل الامارة في حياة ابيه وعرفه مكان حاجته الى أدانها . وكان الحكم بارا يعنه سعيد الغير بن الأمير . فقال له ياعم لمنا من أهل الشهادات وقد التبستنا من هذه الدنيا يحال تجهله . ونتمنى أن توقتنا مع القاضي موقف مخزاء كنا نقدره بملكتنا . فصرفي خصامك حيث سيرك الحق اليه وعلينا خلف ما انتقم مني فأباي عليه وقال سبعان الله وما عسى ان يقول قاضيك في شهادتك وأنت ولية وما زال به ملحا في طلبه حتى أرسل الحكم الى فقيهين من فقهاء وقته وخط شهادته بيده في قرطاس وختم عليها بخاتمه ودفعها الى فقيهين . وقال لهم هذى شهادتي بخطي تحت ختمي فأدليها الى القاضي فأتياه بها في مجلسه وقت قموده للسماع من الشهود فأدليها اليه . فقال لهم قد سمعت منكما فقوما راشدين في حفظ الله تعالى . وجاء وكيل سعيد الغير ووقف مدبلا . وقال له أيهما القاضي قد شهد عندك الأمير أصلحك الله تعالى فما تقول فأخذ كتاب الشهادة فنظر فيه ثم قال للوكيل هذه شهادة لاتعمل عندي فجئني بشاهد عدل فذهب الوكيل ومضى الى سعيد الغير فأعلمه فركب من فوقه الى الحكم وقال له لقد ذهب سلطانتنا وأبطل بهاونا يجترأ هذا القاضي على رد شهادتك وأخذ يوغر صدر الأمير على قاضيه فقال له الأمير وهل شكت أنا في هذا يا عم القاضي رجل صالح واثق لا تخذه في الله لومة لائم . فعل ما يجب عليه ويلزمه وسد دونه ببابا كان يصعب عليه الدخول فيه فاحسن الله جراءه . فغضب سعيد الغير وقال هذا حسيبي منك فقال نعم . قد قضيت

الذي كان على لك ولست واثق بأهارض القاضي فيما احتاط لنفسه ولا أخوار المسلمين في قبض يد مثله ) . ولما عوتب ابن بشير فيما أثاره من ذلك قال ملـ عاتبه يا عاجزا ما تعلم أنه لا بد من الأعذار في الشهادات فمن كان يجترئ على الدفع في شهادة الأمير لو قبلتها ولو لم أعد لبغشت المشهود عليه رحمة الله زمانا هذا قضيه وذاك أمير قد أخلص كل متهم لدينه وأمته تمسك القاضي بالحق فاللهم إله الأمير احترامه ومحبته (٢٠) .

وكان والي المدينة قد غصب قوماً مالا لهم يملأ (٢١) فكان أول قضاء قضى به سعيد بن سليمان على والي المدينة . فاخرج من يديه ذلك المال . وأعطاء لأهله . فتصدق به ابن لرفاعة بن رافع المجلاني على فقراء العجلان وانتعش منه خلق كثير من فقرائهم بالمدينة . فقال محمد بن معصعب يا سعيد متى يدركن المضلون فضل هذه القضية . فأراد الوالي عزله . فما استطاع وعزل الوالي من أجله (٢٢) وروي أيضاً خير بن نعيم في ولايته الثانية على قضاء مصر سنة ١٣٣هـ أن رجلاً من الجنـد . قـدـف رـجـلاً . فـخـاصـسـهـ إـلـىـ خـيرـ . وـتـبـتـ عـلـيـ شـاهـدـاـ وـاحـدـاـ . وـأـمـرـ بـعـسـ الجنـدـيـ إـلـىـ أـنـ يـثـبـتـ الرـجـلـ شـاهـدـاـ آـخـرـ . فـأـرـسـلـ أـبـوـ عـونـ . فـأـخـرـجـ الجنـدـيـ مـنـ الـجـبـسـ . فـاعـتـزـلـ خـيرـ وـجـلـسـ فـيـ بـيـتـهـ وـتـرـكـ الـحـكـمـ . فـأـرـسـلـ إـلـيـ أـبـوـ عـونـ . فـقـالـ : لـاـ حـتـىـ تـرـدـ الجنـدـيـ إـلـىـ مـكـانـهـ . فـلـمـ يـرـدـ . وـتـمـ عـلـىـ عـزـمـهـ (٢٣) وـيـحـدـثـناـ الخـشـنـيـ (٢٤) أـنـ القـاضـيـ مـحـمـدـ بـنـ بـشـيرـ كـانـ قـدـ شـهـدـ عـنـدـهـ رـجـلـ مـنـ الـخـواـنـهـ مـنـ أـهـلـ الـخـاصـةـ بـهـ وـالـتـكـارـاـ عـلـيـهـ . يـكـنـيـ بـاـبـيـ الـيـسـعـ فـرـدـ شـهـادـتـهـ فـيـلـعـنـ الرـجـلـ مـاـ كـانـ مـنـهـ فـتـصـدـىـ لـهـ وـهـ رـائـحـ إـلـىـ الـجـامـعـ مـاـشـيـاـ فـقـالـ لـهـ : عـلـىـ خـاصـسـيـ يـكـ . وـمـعـبـتـيـ لـكـ . تـرـدـ شـهـادـتـيـ عـنـدـكـ ؟ فـقـالـ لـهـ مـحـمـدـ بـنـ بـشـيرـ . الـورـعـ يـاـ أـبـاـ الـيـسـعـ . الـورـعـ يـاـ أـبـاـ الـيـسـعـ . مـرـقـيـنـ لـمـ يـرـدـ عـلـىـ ذـلـكـ .

فـمـنـ هـذـهـ الـرـوـاـيـاتـ وـغـيرـهـ يـتـبـيـنـ لـنـاـ مـاـ كـانـ عـلـيـ الـقـضـاءـ . وـمـاـ اـتـصـفـ بـهـ الـقـضـاءـ مـنـ الـهـبـيـةـ وـالـنـفـوذـ وـعـلـوـ الـمـكـانـهـ . فـانـ وـظـيـفـةـ القـاضـيـ مـنـ أـسـمـيـ الـوـعـائـنـ الـعـامـةـ . تـحـاطـتـ بـالـهـبـيـةـ . وـتـقـرـنـ بـالـأـجـلـالـ .

وـكـانـ لـدـىـ القـضـاءـ فـيـ صـدـرـ الـإـسـلـامـ الشـيءـ الـكـثـيرـ مـنـ التـسـامـحـ . وـالـمـرـوـنةـ الـتـيـ لـاـ تـخـرـجـ بـهـ عـنـ قـوـاـدـ الـإـسـلـامـ فـقـدـ كـانـ خـيرـ بـنـ نـعـيمـ الـذـيـ تـولـيـ قـضـاءـ مـصـرـ سـنـةـ ١٢٠ـهـ - ١٣٣ـهـ يـسـعـ كـلـامـ الـقـبـطـ بـلـفـتـهـ . وـيـخـاطـبـهـ بـهـ . وـكـانـ يـسـعـ شـهـادـةـ الشـهـودـ مـنـهـ بـلـفـتـهـ أـيـضاـ . وـيـعـكـمـ بـشـهـادـتـهـ (٢٥) وـقـدـ وـصـفـ اـسـتـانـلـيـ لـيـتـوـلـ فـيـ كـتـابـهـ تـارـيـخـ مـصـرـ فـيـ الـعـصـرـ الـوـسـطـيـ قـاضـيـ مـصـرـ فـيـ عـهـدـ الـأـمـوـيـنـ وـصـدـرـ الـدـوـلـةـ الـعـبـاسـيـةـ وـتـرـجـمـ عـيـارـتـهـ الـأـسـتـاذـ الـدـكـتورـ

حسن ابراهيم حسن ( انه كان على خبرة اكتسبها من اشتغاله بالفقه الاسلامي وقد اشتهر لدى العامة بالاستقامة وحسن الاخلاق . وكان لرकزه أهمية ولشخصه تفوّد كبير . لذلك لم يكن يجرى عليه ما يجري على غيره من العمال بل ظل القاضي في كثير من الأحيان يشغل منصبه في عهد عدة ولاة . ولم يكن أسرع الى القاضي من تقديم استقالته اذا تدخل في احكام الشرعية متتدخل . وبلغ من معية الناس للقضاء . ان أصبح الولاة يفكرون طويلا اذا حدثتهم أنفسهم بالاقدام على عزلهم حتى لا يتعرضوا للكراهية الجمّور . كما لم يعد للوالى في العصر العباسي سلطة عزل القضاة . بل صارت المراسيم تصدر بتعيينهم من بغداد عادة وأصبحت مسألة تحديد رواتبهم ودفعها موكولة الى الخليفة نفسه ) (٢٦) هذا ولم تقل مكانة القاضي في زمن بني العباس مما كانت عليه في عهد الخلفاء الراشدين وعهد بني أمية بل يقترب كرامتهم موفورة ومنازلهم محفوظة .

ويحكي أن خلافا وقع بين أمير المؤمنين أبي جعفر المنصور وزوجته أم الهادي بنت يزيد العميرية . وكان الغوث بن سليمان على قسام مصر . فاستقدمه الخليفة . وقال له يا غوث إن صاحبكم العميرية خاصمتني اليك في شرطها . قلت . أبيرضى أمير المؤمنين أن يحكمني عليه . قال . نعم . فقلت ان الأحكام لها شروط . أفيتحلها أمير المؤمنين . قال نعم . قال يأمرها أمير المؤمنين أن توكل وكيلا وتشهد على وكاتله خادمين حررين . يعدلهما أمير المؤمنين على نفسه . ففعل . فوكلت خادما . وبعثت معه كتاب صداقها . وشهد الخادمان على وكاتلها . فقلت . قد ثبتت الوكالة فأن رأى أمير المؤمنين أن يساوي الخصم في مجلسه . قال . فانعط عن فرشه وجلس مع الخصم ودفع الى الوكيل كتاب الصداق فقرأته عليه . فقتلت . يقر أمير المؤمنين بما فيه . قال . نعم قلت أرى في الكتاب شروطا مؤكدة بها تم النكاح بينكما . أرأيت يا أمير المؤمنين لو خطبت اليهم ولم تشرط لهم هذا الشرط كانوا يزوجونك . قال . لا . قلت . فبهذا الشرط تم النكاح وأنت أحق من وفي لها بشرطها (٢٧) .

فهذه لمحه بسيطة مما كان عليه القضاة تدل على قوة ايمانهم وعلو أنفسهم وعدم مبالاتهم بوصف من يتخاصل اليهم وعدم حرمةهم على تلك الوظيفة التي لم يتولوها لنيل جائزة أو طمعا في مادة فانية .

ولم يكن الخلفاء او الأمراء باقل منهم عدلا فقد ضربوا بهم وافر في الحرص على العدالة . والمحافظة على المساواة بين الناس حتى كانوا مثالا

لقضائهم فنهجوا نهجهم وساروا على طريقتهم والتاريخ مليء بأخبارهم (٢٨) . ومن ذلك ما وقع للسماون في قضية رفعتها اليه امرأة على ابنة العباس . فلم يمنعه حبه لابنته . ولم تعدل الشفقة عليه عن أن يسوى بينه وبين امرأة رثة الشياطين . رقيقة الحال . وقضى لها بما طلبت . فقد تقدمت اليه وما زالت حتى وقفت بين يديه فقالت السلام عليك أيها الأمير فنظر اليها يحيى بن اكثم قاضيه وقال ماحاجتك فأنشد :

ويا اماما به قد اشترق البلد  
عدا عليها فلم يترك لها سيد  
ظلما وفرق مني الاهل والولد  
يا خير منتصف يهدى له الرشد  
تشكو اليك عميد القوم ارمالة  
وابتز مني ضياعي بعد منعتها  
فأطرق المأمون مليا ثم رفع رأسه وقال :

عني واقرع مني القلب والكبد  
في دون ماقلت ذات الصبر والجلد  
هذا اوان صلاة العصر فانصرفي  
واحضرني الخصم في اليوم الذي أعد  
فالمجلس السبت ان يقضى بالجلوس لنا  
فليكون يوم الاحد تقدمت اليه وقالت السلام عليك أيها الأمير  
فقال وعليك السلام . اين الخصم فقتلت الواقع على رأسك يا أمير المؤمنين  
 وأشارت الى العباس ابنته فقال يا احمد خذ بيده واجلس معها مجلس  
الخصوم . فجعل كلامها يعلو كلام العباس فقال لها احمد يا امة الله .  
انك بين يدي أمير المؤمنين . وأنك تكلمين الأمير فاخفضي من صوتك .  
فقال المأمون . دعها فان الحق انتقتها وأخرسه . ثم قضى لها برد خبيتها  
وامر لها ببنفة (٣٩) .

ولم يقتصر احترام القضاة على الغلقاء والولاة في الشرق بل سري  
صداه الى ملوك الاندلس وأمرائهم في الغرب فقد روى أن المنذر بن سعيد  
قاضي قرطبة (٣٤٩) . كان يواجه الناس بما لا يمكن أن يحتمله من  
سوء فمن ذلك أنه دخل على الناصر مرة وهو في قبة جعل قرمداها من ذهب  
وفضة . واحتفل احتفالا ظن أنه لم يصل اليه أحد من الملوك فقال ابن سعيد  
خطيبا في حفل حافل وتلا قوله تعالى « ولو لا أن يكون الناس أمة واحدة  
لجعلنا لمن يكفر بالر حمن لبيوتهم سقفا من فضة ومعارج عليهما  
يظهرورن » (٣٠) وذكر كلاما وجملة السلطان . ولم يسمع الا قبوله  
واحتماله من منذر لعظيم قدره في علمه ودينه (٣١) .

تلك كانت نفوس كبيرة فحافظت على كرامتها فاضطر الناس الى احترامهم . غضب الشيخ عز الدين بن عبد السلام على سلطان دمشق السلطان صالح بسبب اعطائه مدينة صيدا وقلعة الثقيف للافرنج فترك الدعاء له في الخطبة . وجاء الى مصر فأرسل السلطان الى الشيخ رسول يلامنه في الكلام ويطلب عودته . فقاتل الرسول للشيخ لا تزيد منك شيئا الا ان تنكسر للسلطان وتقبل يده فقاتل له الشيخ ياسكين ما ارضاه يقبل يدي فضلا عن ان قبل يده (٣٢) .

وقد ذكر الفقهاء الشيء الكثير من أداب القاضي وما يتبعه أن يتمتع به وكتب الفقه حافلة بالنص والارشاد وبيان فضل القاضي والقضاء (٣٣) وقد دلنا على ذلك مارواه التاريخ لنا وقد ذكرنا بعضها منه . وقد رأينا كيف تمسك القضاة بالحق والقضية وساروا عليها . وتقيدوا بأداب الشرع . وساروا على مارسنه لهم الرسول - صلى الله عليه وسلم - وخلفاؤه من بعده . وحفظوا للناس ما اعتقادوه فيهم . حتى وصلوا منزلة لا تدرك . ودرجة لا تطلياول . سروا بين العقير والأمير . والضييف والقوى . لم تأخذهم رهبة . تجردت نفوسهم عن الأغراض . وتنتهزت عن المأرب .

فهلا يتردد بعد هذا انسان في أن القضاء في الاسلام . خير قضاء عرف العالم . وأن قضااته أفضل قضاة عرفة التاريخ . علماء وفضلا ونراة وذكاء واستقلالا ومتانة في الحق . وهذه هي المفاخر الصعبية التي سجلها التاريخ على صفحاته لهؤلاء القضاة . فهلا استفاد الغلظ . ومضى الآباء على سنن الأيام . وأضافوا الى تليد المجد طريقه حتى يرجموا لأنفسهم سالف مجدهم ويستروا عزة نفوسهم . وعلو منزلتهم .

## الهوامش

- ١ - اخبار القضاة توقيع ج ١/١١٢ ( استادى على فلان استعدى عليه اي استئناف واستنصر ) .
- ٢ - قضاة فاطمة للخشى ج ٢٣/٢٤ - تاريخ قضاة الاندلس للعالقى ج ٤٤ .
- ٣ - آل عمران ج ١٠٤ .
- ٤ - تبصرة العظام لابن فرحون ج ١/١٣ - الزيلعى ج ٤/١٧٦ .
- ٥ - المفتى والشرح الكبير ج ١١/٣٧٥ .
- ٦ - صحيح الترمذى ج ٦/٦٣ .
- ٧ - تاريخ قضاة الاندلس للعالقى ج ٢٤ - تاريخ الاسلام السياسي ج ٢/٢٨٧ .  
مجمع الانہر شرح ملتقى الایعر ج ٢/١٥٥ - تاريخ القضاة في الاسلام  
لمرنوس ج ٧٢ - ابن عابدين ج ٥/٣٨٨ - فتح القدير ج ٥/٤٦٠ .

- = اخبار القضاة لوكيع ج ١ ص ٢٧/٢٦ .  
 ٨ - اخبار القضاة لوكيع ج ١/٣٦ .  
 ٩ - مجمع الانهار ج ٢/١٠٥ - این عابدين ج ٥/٣٨ - فتح القدير ج ٥/٤ -  
 تاريخ الاسلام السياسي ج ٢/٢٨٧ - تاريخ القضاء في الاسلام  
 لمربيوس ٢٢ .  
 ١٠ - القضاء في الاسلام العطية مشرفة / ١٥٨ - عربوس ٧٦ .  
 ١١ - قضاة فرطبة للخشني / ٨/٢/٦/٥/٤/٢ .  
 ١٢ - قضاة فرطبة للخشني / ٢٥ .  
 ١٣ - القضاء في الاسلام مشرفة / ١٥٨ .  
 ١٤ - قضاة فرطبة للخشني / ٢٦/٢٥ .  
 ١٥ - تاريخ قضاة الاندلس للعمالقى / ٤٦ وفول الامير اربع على ظلعمك معناته  
 انك ضعيف فاتته عما لا تطيقه قال صاحب الافعال . اربعت على الشيء  
 عطفت عليه .  
 ١٦ - شرح الاذهار ج ٤ من ٣١٤ .  
 ١٧ - قضاة فرطبة للخشني ٢٩ .  
 ١٨ - تاريخ القضاء في الاسلام عربوس ٢٢ .  
 ١٩ - الولاة والقضاة للكندي ج ٥/٤٢٢ - رفع الامر عن قضاة مصر - القسم  
 الاول من ٢٢ .  
 ٢٠ - تاريخ قضاة الاندلس من ٤٨ وما بعدها للعمالقى ، تاريخ القضاء في الاسلام  
 من ٢١ وما بعدها عربوس .  
 ٢١ - ممل مکان بيته وبين المدينة ليستان . قال يالوت . وهو مبتدا ملك الحسين  
 ابن علي بن أبي طالب . لوكيع ج ١/١٦٧ .  
 ٢٢ - اخبار القضاة لوكيع ج ١/١٦٨/٢٩١ .  
 ٢٣ - الولاة والقضاة للكندي ج ٣/٣٥٦ .  
 ٢٤ - قضاة فرطبة للخشني .  
 ٢٥ - القضاء في الاسلام مشرفة / ١٦١ .  
 ٢٦ - تاريخ الاسلام السياسي ج ٢/٢٩١ - ٢٩٢/٢٩١ .  
 ٢٧ - اخبار قضاة مصر للكندي ج ٢ من ٣٧٦/٣٧٥ .  
 ٢٨ - تاريخ قضاة الاندلس للعمالقى / ٥٣/٥١ - الادارة الاسلامية في عز العرب  
 من ١٠٨ .  
 ٢٩ - تاريخ القضاة محمد ذكي يوسف من ٩٢ .  
 ٣٠ - الزخرف .  
 ٣١ - قضاة فرطبة للخشني ١٢٠ - عربوس ١٢٢ - الماليقى ٧٢/٧١ .  
 ٣٢ - تاريخ القضاة عربوس من ١٢٤ .  
 ٣٣ - فتح القدير ج ٥/٤٥٣ وما بعدها - دسوقي على الشرح الكبير ج ٤/١٢٩  
 وما بعدها - المهدى ج ٢/٣٠٧ - ٣٠٨/٣٠٧ وما بعدها - الفنى والشرح الكبير  
 ج ١١/٤٢٩ - تبصرة الحكماء ج ١٣/١٣ - قضاة فرطبة للخشني ١٥٢ .

يرجى توجيهها بـ ١٠٣٥ . لعملياتي رجاءها يرجأها من دون  
 لها تضييق ، كلما تراجعت تضييقها الى ما ينتهي اليه لتجويده  
 تراجعتها ، سالماها تراجعيه تراجعاً ، فمسوها تراجعاً  
 وتجويدها تراجعاً ، لعملياتي لتجويده لتجويده ، كلها تراجعاً